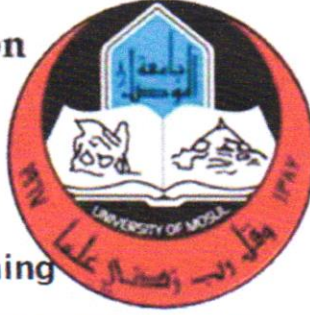




العدد: رك ف ٢٩٨٥  
التاريخ: ٢٠٢٥/٧/٢٥

امر اداري

استناداً للصلاحيات المخولة لنا تقرر...

اشاراً الى كتابنا ذي العدد ر ك ف ٢٩٦٧ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٩ المتضمن: تشكيل لجنة سياسة التسهيلات الاكاديمية والوظيفية لذوي الاعاقة في كليتنا لتحقيق اهداف التنمية المستدامة المتمثلة بالهدف (١٠،٨،٤). بشأنه: اعتماد السياسة المعدة من قبل اللجنة بإشرافنا وتقديم أ.م. فردوس بهنام يشوع/ عضو ارتباط وحدة التنمية المستدامة.

المرفقات:

- نسخة من السياسة.

أ.د. حامد إبراهيم الراشدي

العميد

٢٠٢٥/٧/٢٥

نسخة منه:

- مكتب السيد العميد.
- مكتب السيد معاون العميد للشؤون العلمية.
- شعبة الدراسات والتخطيط مع الاوليات.
- شعبة ضمان الجودة وتقويم الاداء.
- الاقسام العلمية.
- شعبة الاعلام.
- وحدة الشؤون العلمية.
- فريق التنمية المستدامة.
- الارشفة الالكتروني.
- الصادرة.

فردوس ٢٠٢٥



امر اداري

استناداً للصلاحيات المخولة لنا تقرر...

تشكيل لجنة لسياسة التسهيلات الاكاديمية والوظيفية لذوي الاعاقة في كليتنا، تحقيقاً لاهداف التنمية المستدامة الهدف (١٠،٨،٤) من الذوات المدرجة اسمائهم ادناه.

الاسماء

- ١- أ.د. منقذ محمد فيصل رئيساً
- ٢- م.د. كرم مؤيد احمد عضواً
- ٣- جنان عبدالرزاق خضر عضواً
- ٤- عمر اكرم محمد عضواً

أ.د. حامد إبراهيم الراشدي

العميد

٢٩ / ٧ / ٢٠٢٥

نسخة منه:

- مكتب السيد العميد.
- مكتب السيد معاون العميد للشؤون العلمية.
- شعبة الدراسات والتخطيط مع الاوليات.
- شعبة ضمان الجودة وتقويم الاداء.
- الارشفة الالكترونية.
- الموما اليهم.
- الصادرة.

فربوس ٢٠٢٥





جامعة الموصل – كلية الفنون الجميلة



سياسة

التسهيلات الأكاديمية والوظيفية لذوي الإعاقة



الإشراف

أ.د. حامد إبراهيم الراشدي

عميد كلية الفنون الجميلة

إعداد

اللجنة المركزية

تقديم

أ.م. فردوس بهنام يشوع

عضو ارتباط وحدة التنمية المستدامة – كلية الفنون الجميلة



## المقدمة:

انطلاقاً من إيمان الجامعة بحقوق جميع أفراد مجتمعها دون تمييز، وحرصاً على تمكين الطلبة وأعضاء الهيئة التدريسية والإدارية من ذوي الإعاقة من المشاركة الكاملة والفاعلة في مختلف الأنشطة الأكاديمية والوظيفية، تأتي هذه السياسة لترسخ التزام الجامعة بتوفير بيئة تعليمية وعملية شاملة وآمنة ومهيأة تضمن المساواة وتكافؤ الفرص. وتستند هذه السياسة إلى التشريعات الوطنية والدولية ذات الصلة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مع مراعاة أفضل الممارسات العالمية في هذا المجال، بما يعزز من جودة الخدمات التعليمية والإدارية المقدمة، ويدعم تحقيق مبادئ العدالة والإنصاف والاحترام المتبادل داخل الحرم الجامعي.

## الهدف:

تهدف هذه السياسة إلى ضمان حصول الأفراد من ذوي الإعاقة على فرص متكافئة في التعليم والعمل داخل الجامعة، من خلال تقديم التسهيلات الأكاديمية والوظيفية الملائمة، بما يتوافق مع القوانين الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

## التشريعات القانونية العراقية ذات الصلة بذوي الإعاقة

١- الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ نص في المادة (٣٢) على:

«ترعى الدولة المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة وتكفل تأهيلهم بغية دمجهم في المجتمع، وينظم ذلك بقانون.»

٢- قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ يُعد

القانون الأساسي الذي ينظم حقوق ذوي الإعاقة في العراق، وينص على:

أ- كفالة الدولة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ب- تقديم الخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية والمهنية لهم.

ج- العمل على تهيئة البيئة الملائمة لدمجهم في المجتمع.

٣- الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)

صدّق العراق على هذه الاتفاقية بموجب القانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٧، وهي ملزمة وواجبة التنفيذ ضمن التشريعات الوطنية.

تؤكد الاتفاقية على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم الجامع، والعمل، وعدم التمييز، وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة.



## أولاً: التسهيلات الأكاديمية

### ١ - إجراءات مرنة للامتحانات:

- أ- يحق للطلبة من ذوي الإعاقة التقدم بطلب لتمديد مدة الامتحانات وفقاً لنوع الإعاقة واحتياجاتهم الفردية.
- ب- يمكن توفير وسائل مساعدة مثل قارئ النصوص أو كاتب مرافق أو اختبارات شفوية إذا اقتضت الحاجة.

### ٢ - إتاحة الموارد التعليمية:

- أ- توفير المواد الدراسية بصيغ ملائمة (مثل نسخ إلكترونية قابلة للقراءة الآلية، مواد صوتية، أو طباعة).
- ب- إتاحة تسجيل المحاضرات أو توفير ملخصات معتمدة.
- ٣ - المرونة في الحضور:

السماح بجدولة مرنة للدوام والحضور بما يتناسب مع الاحتياجات الصحية أو مواعيد العلاج.

## ثانياً: التسهيلات الوظيفية

### ١ - بيئة عمل ملائمة:

- أ- ضمان التهيئة الهندسية لمرافق الجامعة لتكون مناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة (ممرات، مصاعد، مرافق صحية).

ب- إتاحة الأجهزة والأدوات التقنية المساعدة.

### ٢ - الدوام المرن:

السماح للمنتسبين من ذوي الإعاقة بأوقات عمل مرنة أو جزئية إذا اقتضت حالتهم الصحية.

### ٣ - تخصيص مهام مناسبة:

تعديل بعض متطلبات الوظيفة أو إعادة توزيع المهام إذا كانت تؤثر سلباً على الأداء بسبب الإعاقة.

### ٤ - إجراءات الطلب

- يقدم الشخص المعني طلباً رسمياً موضحاً فيه نوع الإعاقة واحتياجاته من التسهيلات.
- تُرفق المستندات الطبية أو التقارير ذات العلاقة لدعم الطلب.
- تُحال الطلبات إلى وحدة الدعم الأكاديمي أو الموارد البشرية حسب الاختصاص.
- تتم دراسة الطلب واتخاذ القرار المناسب خلال مدة زمنية محددة لا تتجاوز (١٥) يوماً عملاً.





## ٥- المسؤوليات

- وحدة الدعم الأكاديمي: متابعة تنفيذ التسهيلات الأكاديمية والتنسيق مع الأقسام.
- وحدة الموارد البشرية: متابعة تنفيذ التسهيلات الوظيفية وضمان ملائمة بيئة العمل.
- عمادة الكليات: ضمان التزام الكادر الأكاديمي بتطبيق التسهيلات.
- الشخص ذو الإعاقة: التعاون في توضيح احتياجاته والالتزام بالإجراءات.

## ٦- التظلمات

يحق لأي شخص ذو إعاقة يرى أن طلبه لم يُلبَّ بصورة مناسبة التقدم بتظلم رسمي إلى لجنة التظلمات بالجامعة للنظر فيه واتخاذ القرار خلال (١٥) يومًا من تاريخ تقديم التظلم.

### ثالثًا: آليات التنفيذ

- تخصيص وحدة أو مسؤول (منسق دعم ذوي الإعاقة) لمتابعة طلبات التسهيلات الأكاديمية والوظيفية.
- وضع نماذج وإجراءات موحدة لتقديم الطلبات ودراستها بسرية وموضوعية.
- عقد ورش توعية لأعضاء الهيئة التدريسية والموظفين حول أساليب التعامل الداعم لذوي الإعاقة.
- تقييم فعالية هذه السياسة سنويًا وتحديثها بما يتوافق مع احتياجات المستفيدين.

### رابعًا: المراجعة والتحديث

تُراجع هذه السياسة بشكل دوري كل (٣) سنوات أو عند الحاجة لضمان توافقها مع المستجدات القانونية والتقنية.

